بعض اسفا الملزوم واما ما استثنى فيه عين التالي او نقيض المقدم فلا
ولا سيما لان اسفا الملزوم لا يستدعي صدق لازمه ولا اسفاده وكذا
صدق اللازم لا بعض صدق الملزوم وقد لا يكون به بحيث ان يكون اللازم
اعم من الملزوم وقد يكون المنفصل الغير الحقيقي بين منه اموراً اما المنفصل
الذي هو مانع الجمع فاستثنى عين كل من الجزئين تسلم نقيض الآخر لا منع
الجمع بين الجزئين واما المنفصل الذي هو مانع الخلو فاستثنى نقيض كل من الجزئين
او رفع احدهما تسلم عين الآخر لا منع الخلو عنهما ولا استثنى عين الجزء لا يستلزم
ولا رفعه الجزء الآخر بالعكس لا منع الجمع بين الجزئين واما المنفصلة الحقيقية فاستثنى كل من
بعض الآخر وبالعكس لا منع الجمع بين الجزئين ومنع الخلو عنهما فتستلزم
والآخر ابي الاستثناء او المتصل نفي المقدم لاستلزام وجود التالي ووجود المقدم
لجزئيته فان كانت الجزئيات محصورة سمي قياساً وقياساً مقسماً كقولنا
المطلوب اما ان يكون معلوماً من كل الوجوه او مجهولاً من كل الوجوه او معلوماً
من بعض الوجوه ومجهولاً من بعض وكل ما هو معلوم من كل الوجوه امتنع
طلبه وكل ما هو مجهول من كل الوجوه امتنع طلبه فالمطلوب امتنع طلبه
بعض الوجوه ومجهول من بعض الوجوه امتنع طلبه فالمطلوب امتنع طلبه
وهذا اليقين فان لم تكن الجزئيات محصورة لم يعد انتاجاً للطرفين لاحتمال ان تكون الجزئيات التي لم يستقرأ حالها بخلاف حال الجزئيات التي استقرأ
فلم يعد اليقين بالنسبة الى الحكم الكلي الا افاد الظن مثاله الحكم بان كل
حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الناس والبهائم والسباع كذلك
فالحيوان كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ عين يقيني او مختلف
يكون حال الحيوان الذي لم يستقرأ بخلاف ذلك كالتمساح فانه يقال انه يحرك
فكه الاعلى عند المضغ والميل هو الحاق جزئي بحر بي آخر في حكم ذاك الجزئي
لاشتراكهما في معنا جامع بينهما وقسميه المقيما قياساً والمستركا جامعاً
والجزئين الاولان اصلاً والجزئي الثاني فرعاً وهو لا يفيد الا الظن لاحتمال ان
الوصف الذي جعل علة علة فان ثبوت الحكم في احد الصورتين لا يدل
على ان الوصف المشترك بينهما هو علة الثبوت ولو سلمه عليه الوصف المشترك
فهل الجامع ان يكون خصوصية الاصل شرط لعليته او خصوصيه الفرع مانعة
فان ثبت ان الوصف علة مطلقاً من غير ان تكون خصوصية الاصل شرطاً
لعليته او خصوصيه الفرع مانعة منها لم يكن علة للحكم حيث عاد هذا
القسم الى القياس في الاستدلال بالكلي على جزئيه ويكون ذكر الفرع

كون الحكم فيهما ثابتاً لغو لا تاثير له اصلاً واعلم ان تفاصيل
هذه الطرق واستقصا البحث فيهما مذكوره في غير فن الكلام في المنطق
وان وجه لابد ما هو ان ابدي على ما ذكرناها هنا وقال في التعقل
والتجريد مثلاً قولنا لاستلزام انقسام المحل انقسام الحال فان تشابههما في
الوضع للتجريد والاتركب مما لا تشابه ما في لاستلزام التجريد صحة المعقول منه انقسامه
لامكان المصاحبة اقول لما فرغ من مباحث النطر اورد مسلكين في التعقل
احدهما ان التعقل يستلزم التجريد والآخر ان التجريد يستلزم التعقل
والية اشار بقوله والية اسار بقوله والتعقل والتجريد ملازمان على معنى
ان كل متعقل مجرد وكل مجرد عاقل والتعقل عبارة عن ادراك الشي
من حيث هو هو من غير ان يقارن المادة اي ادراك الطبيعة المجردة عن
الغواشي الغريبة والاعراض لمادتها والتجريد عبارة عن كون الشي بحيث لا يكون
مادة ولا مقارنة للمادة مقارنة الصورة والاعراض فيكون قائماً بذاته ك
اذا عرفت هذا فنقول في بيان المسلك الاول وهو استلزام التعقل التجريد
اي ان كل متعقل مجرد اما تعقل فلان حاصل فيه الصورة المعقولة وكل ما حصل فيه الصورة
المعقولة مجرد اما الصورة فلما عرفت ان التعقل انما يكون بارتسام
الصورة الكلية المعقولة وكل ما هو محل للصورة المعقولة فهو مجرد
اما الصغرى فظاهرة واما الكبرى فلان محل الصورة المعقولة لو لم يكن
مجرداً لكان منقسماً لما عرفت ان المادة وما يقارنها من المادیات منقسمة
والصورة المعقولة الحالة فيه منقسمة لان صورة المعقول محل في العا
من حيث ذاته لا من حيث خواص طبيعة اخرى وانقسام المحل مستلزم لانقسام
الحال فيه اذ كان حلوله من حيث ذاته لا من حيث خواص طبيعة اخرى
الصورة المعقولة على ذلك التقدير تكون منقسمة وانقسامها اما الى اجزاء متشا
في الحقيقة وحينئذ ظهر ان يكون الاجزاء متشابهة في الحقيقة للمجموع فتكون
الصورة المعقولة التي فرضناها مجردة عن اللواحق المادية من المقدار
والوضع قد فرض لها الوضع والمقدار فان انقسام الشي الى الاجزاء المتشابهة
يقتضي ان يكون لتلك الاجزاء وضع وذا مقدار وانى هذا اسار بقوله
فان تشابهت عرض الوضع واما ان يقسم الى اجزاء مختلفة فلم يترك المحال
اي الصورة المعقولة من اجزاء غير مناهية بالفعل لان المحل حينئذ يقبل
القسمة الى غير نهاية والمحال انما هو انتهاؤها والفرض ان الاجزاء
مختلفة في الحقيقة فلا بد وان تكون حاصلة بالفعل في المركب وتركب
الشي من الاجزاء الغير المناهية بالفعل محال وانى هذه القسمة اشار بقوله

قل

بهه

Copyright University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)